1956 - حدثنا عبد ا بن سعيد أبو سعيد الأشج . حدثنا عبدة بن سليمان عن صالح بن صالح بن حي عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى قال .

Y - قال رسول ا A (من كانت له جارية فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها . ثم أعتقها وتزوجها فله أجران . وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد فله أجران . وأيما عبد مملوك أدى حق ا عليه وحق مواليه فله أجران) .

قال صالح قال الشعبي قد أعطيتكها بغير شيء . إن كان الراكب ليركب فيما دونها إلى المدينة . K صحيح